Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle منشور على (https://www.haca.ma)

الرئيسية > قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 18-33

A- [1] A+ [1]

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 18-33

26 يوليوز 2018

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 18-33

المؤرخ في 12 ذو القعدة 1439 (26 يوليوز 2018)

بوضع دفتر تحملات الخدمة الإذاعية «راديو شمس» عبر التشكيل الترددي (FM)

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 (البند 4) و4 (البند 1) و30 منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المواد 13 و26 و38 منه؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 17-04 المؤرخ في 20 ربيع الثاني 1438 (19 يناير 2017) والمتعلق باعتماد مسطرة الترخيص لإحداث واستغلال الخدمات السمعية البصرية خصوصا المادة 12 منه؛

وبناء على طلب منح الترخيص لإحداث واستغلال الخدمة الإذاعية «اديو شمس» عبر التشكيل الترددي (FM) المقدم من طرف شركة "هيت راديو ش.م" « HITRADIO S.A »؛

وبناء على جلسة الاستماع التي عقدها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بتاريخ فاتح مارس 2018 مع شركة "هيت راديو ش.م" « HITRADIO S.A » قصد عرض مضمون مشروعها المتعلق بالخدمة الإذاعية «راديو شمس» عبر التشكيل الترددي (FM)؛

وبعد الاطلاع على الوثائق المنجزة من طرف المديرية العامة للاتصال السمعي البصري والمتعلقة بدراسة ملف الطلب؛

وبعد المداولة:

1. يحدد مقتضيات دفتر تحملات الخدمة الإذاعية «راديو شمس» عبر التشكيل الترددي (FM) التي تقدمها شركة "هيت راديو ش.م" « HITRADIO S.A »، المرفقة نسخة أصلية منه بهذا القرار؛
2. يأمر بنشر قراره هذا وكذا دفتر التحملات السالف الذكر بعد توقيعه من طرف الممثل القانوني لشركة "هيت راديو ش.م" « HITRADIO S.A » بالجريدة الرسمية وتبليغه إلى شركة "هيت راديو ش.م" « HITRADIO S.A » وإلى السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 12 ذو القعدة 1439

(26 يوليوز 2018)، بمقر الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

الرئيسة

أمينة لمريني الوهابي

روابط
https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B [1]